



طلب الطلاق بعد التعرض للإهانة

الطلاق

2021-12-23

السؤال:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

تزوجت منذ عدة سنين لدي أولاد وتوفي من فترة طفلي الرضيع وأريد مساعدة الدكتور في مشكلتي.

رمى علي زوجي الطلقة الأولى بسبب أهله ولقد اعترف أنه ظلمني بسبب سخيف جداً وهو أنني قمت بتقديم هدية لأهله لم تعجبهن وهي حرف ذهب قاموا بكسره وقالوا لزوجي أنني قدمته لهم وهو مكسور فقام بلفظ الطلاق، وعدت الى زوجي لأنه قام بإبداء الندم الشديد ودخل إلى المشفى لأنه ظلمني، ولقد حدث بعدها مشاكل عديدة وظلم كبير ولكن المشكلة التي أريد مساعدتك حضرة الدكتور هي الآتي:

زوجي قام بتسجيل صوت وأنا بأعلى صوتي فقد قام باستفزازي إلى أبعد مستوى ولما بدأ صوتي يعلو قام بتسجيل صوتي وقد طلبت منه أن يحذفه، فيما بعد عندما علمت حلف على المصحف أنه قام بحذفه، مشكلتي أنني طلبت منه ثياب فبدأ بالصراخ واستخدم الإهانة بلسانه ويده إلى أن أصابني نزيف بأذني، إعتذر مني ورفضت ولقد هجرته لأنها لم تكن أول مرة يقوم بمد يده ولقد وعدني مطولاً وحلف على المصحف ولكنني لم أتحمّل هذه الإهانات ورفضت إعتذاره، فقام بوضع تسجيلات تجسس في المنزل وبعدها خرجت من المنزل بدون علمه فقال لي عودي خلال عشر دقائق وعدت فوراً لكنه كان يبيت لي مكرّاً فقام بتغيير قفل الباب ووضعني عند صديق والدي وقام بإدخال أخيه وبدأ هو وأخوه بإهانتني، وحرمني من ابنتي لمدة ٩ أيام وبدأ بتسميع التسجيل الذي حلف أنه حذفه لأهله ولصديقي والدي ولصديقتي التي ذهبت لبعدها ولزوج صديقتي، وبدأ يقول أن سبب هذا الخلاف هو صوتي العالي ولم يقل الحقيقة ورفض التعرف علي بالإفناق وبقيت ذليلة ومحرومة من ابنتي إلى أن قرر أن يعطيني ابنتي بشرط أن يقوم والدي بحجز تذكرة طيران لي ولابنتي لأعود إلى الشام وليس معي أهلي، هل يجوز يا دكتور أن يبقيني عند صديق والدي ويقوم بإهانتني هو وأخوه ويحرموني من ابنتي؟ ودخلت المستشفى وأخبرهم صديق والدي ولم يقوم بفعل أي شيء، وفي رمضان تشاجرنا فقام بالاتصال بأهلي وقال لهم أريد أن تخرج من المنزل وقام بطردي بالليل برمضان ولم يكثرث وبقيت في الجامع، بالرغم من أنني كنت سائرة له ولعدم عمله وتحملت ظلم والدته.

يمكن مساعدتي يادكتور أرجوك، الآن أقوم بطلب الطلاق فهل من حل آخر؟ ساعدني أرجوك.

وجزاكم الله عنا كل خير.

الجواب:

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعدُ :

ما فعله حرام بلا خلاف، أما ما العمل فلا بد من تدخل العقلاء في العائلتين أو تحكيم أحد لحل الخلاف فإن أقرّ الحكمان باستحالة الاستمرار يكون الطلاق.

والله تعالى أعلم.